

Distr.: General
12 January 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السبعون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الرابعة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٥:١٠

الرئيس: السيد محمد (نائب الرئيس) (غيانا)

المحتويات

البند ٧٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



الرجاء إعادة استعمال الورق

15-18865X (A)

وضع إطار تنظيمي فعال واستراتيجيات تنفيذية للمحافظة على التعليم بوصفه منفعة عامة.

٢ - وقالت السيدة تشامبا (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي) إن الحق في التعليم يعد، في ضوء الارتفاع المقلق في عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس على الصعيد العالمي، أمراً هاماً أكثر من أي وقت مضى. وأوضحت أن الاتحاد الأوروبي ملتزم على وجه الخصوص بالتخفيف من حالة الأطفال الذين حرموا من الحق في التعليم من جراء التزاعات.

٣ - وطلبت إلى المقرر الخاص أن يوضح كيفية رصد مدى امتثال الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال التعليم لقانون حقوق الإنسان، والجهات المنوط بها أن تقوم بذلك. وأشارت إلى أن الحكومات بمقدورها أن تميز بين أطراف القطاع الخاص التي يحدوها دافع خيري حقيقي وبين التي تتوخى جني الأرباح من وراء هذه الشراكات. وأخيراً طلبت إلى المقرر الخاص أن يبدي رأيه بشأن وضع مؤشرات لقياس التقدم المحرز صوب بلوغ الهدف ٤ من أهداف التنمية المستدامة.

٤ - وقالت السيدة سنوبارغر (الولايات المتحدة الأمريكية) إن وفدها يوافق على أن التعليم منفعة عامة مهمة، غير أنه يرى أن الشراكات الابتكارية بين القطاعين العام والخاص تشغل في كثير من الأحيان موقعا فريدا يؤهلها لتعزيز الابتكار والنتائج التعليمية في مجالات تكون الحاجة إليهما فيها أشد إلحاحاً. ومن ذلك مثلاً أن مبادرة التعليم من أجل الابتكار، التي ترمي إلى تحسين جودة تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات في الولايات المتحدة، قد جمعت أكثر من ٣٠ مليون دولار لتعيين المعلمين واستبقائهم وتحسين فعاليتهم. وترمي المبادرة أيضاً إلى زيادة عدد الطلاب المنتمين إلى الأقليات في تلك الميادين. أما صندوق الاستثمار في الابتكار فقد عاد بالنفع، من جهة

نظراً لغياب السيد هلاي (المغرب)، تولى رئاسة الجلسة السيد محمد (غيانا)، نائب الرئيس.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥:١٠.

البند ٧٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/70/40)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/70/56) و A/70/111 و A/70/154 و A/70/166 و A/70/167 و A/70/203 و A/70/212 و A/70/213 و A/70/216 و A/70/217 و A/70/255 و A/70/257 و A/70/258 و A/70/259 و A/70/260 و A/70/261 و A/70/263 و A/70/266 و A/70/270 و A/70/271 و A/70/274 و A/70/275 و A/70/279 و A/70/279/Corr.1 و A/70/285 و A/70/286 و A/70/287 و A/70/290 و A/70/297 و A/70/303 و A/70/304 و A/70/306 و A/70/310 و A/70/316 و A/70/334 و A/70/342 و A/70/345 و A/70/347 و A/70/361 و A/70/371 و A/70/405 و A/70/414 و A/70/415 و A/70/438)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين (تابع) (A/70/313) و A/70/332 و A/70/352 و A/70/362 و A/70/392 و A/70/393 و A/70/411 و A/70/412 و A/70/412 و A/C.3/70/2 و A/C.3/70/4 و A/C.3/70/5)

١ - تولى السيد سينغ (المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم) عرض تقريره المتعلق بالحق في التعليم (A/70/342)، الذي ركز على التوسع السريع في التعليم الخاص وأهمية

بتوصيات المقرر الخاص، فإنه يلاحظ أيضا أن الأمم الجزرية الصغيرة تواجه عقبات كثيرة في توفير التعليم. ومن التحديات التي تواجه ملديف ضمان توفير التعليم العالي الجودة بشكل متكافئ في جزر قليلة السكان تنتشر على مساحة ٩٠ ٠٠٠ كيلومتر مربع، وتساءلت عن الأساليب الابتكارية التي يمكن استخدامها للتغلب على تلك الظروف.

٨ - وقالت السيدة كاتري (فيجي) إن فيجي تسعى إلى إعمال الحق في التعليم من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الجامعية، وأشارت إلى أن هذه هي السنة الثانية التي توفر فيها فيجي تعليما مجانيا. وأوضحت أن بلدها قد رحب بمشاركة المقرر الخاص في حلقة نقاش نظمها فيجي بشأن التحديات التي تعترض إعمال الحق في التعليم خلال الدورة الثامنة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٥.

٩ - وتتوقع فيجي أن تتلقى زيارة من المقرر الخاص في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وهي تتطلع إلى مناقشة المسائل التي تناوّلها تقريره، بالإضافة إلى التحديات التي تواجه الحكومة في جهودها الرامية إلى الإعمال التدريجي للحق في التعليم. وتُقر حكومتها بأن وضع إطار متسق للتنمية الاجتماعية والاقتصادية يعد حاسم الأهمية للتصدي لتلك التحديات. فبناء طرق وجسور جيدة تسمح للأطفال بالذهاب إلى المدرسة بسهولة، وتوفير مياه الشرب النقية، وإقامة مرافق الصرف الصحي السليمة، وخلو حياة المواطنين من العنف والإيذاء أمور ترتبط ارتباطا وثيقا بإمكان الحصول على التعليم. وأوضحت في هذا الصدد أن حكومتها تسعى لإعمال الحق في التعليم، وترى أن عليها أن تعمل في الوقت نفسه على ضمان ممارسة الحقوق الأخرى التي يكفلها الدستور.

أخرى، على أكثر من ٢ مليون طالب في مختلف أنحاء البلد بدعمه مبادرة تستهدف تحسين مهارات القراءة. وأشارت إلى أن بعضا من أشد احتياجات العالم إلحاحا، مثل الوصول العالمي إلى الإنترنت، يمكن تلبيتها على خير وجه من خلال ابتكارات في مجال التعليم. وبمقدور الشراكات بين القطاعين العام والخاص أن تُعبئ، كما تبين المبادرتان السابقتان، الموارد اللازمة من أجل إعداد الطلاب لتولي مهام القيادة. وطلبت إلى المقرر الخاص أن يضرب بعض الأمثلة الإيجابية الأخرى على شراكات بين القطاعين العام والخاص أفضت إلى تزايد الالتحاق بالتعليم في شتى أنحاء العالم.

٥ - وقال السيد توربرغسن (النرويج) إن الشراكات بين القطاعين العام والخاص يمكن أن تستكمل جهود القطاع العام. ومن الضروري في هذا الصدد تنفيذ نظم لضمان الجودة، وخاصة في حالة التدريب المهني والتقني. وطلب إلى المقرر الخاص أن يسلط الضوء على الفرص المتاحة أمام الفتيات في سياق الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال التعليم. وأوضح أن النرويج تعلق أهمية خاصة على حق كل الفئات المهمشة في التعليم، وأشار إلى أن الفتيات ما زلن للأسف مستبعدات ومهمشات على حد سواء.

٦ - وقالت السيدة ديدي (ملديف) إن ضمان حق كل طفل في التعليم دون تمييز يعد أولوية لحكومتها. ويشكل الأطفال والشباب نسبة تصل إلى ٤٦ في المائة من السكان، ويعد التعليم محالا يتسم بأهمية رئيسية وتوظف فيه استثمارات كبيرة. ومن بين مظاهر التقدم الكبير التي تحققت في السنوات الماضية تعميم التعليم الابتدائي، وزيادة فرص الالتحاق بالتعليم العالي بسبل منها الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

٧ - وقد أكدت حكومتها مجددا أهمية الحق في التعليم ومسؤولية الدولة في هذا الصدد. ولئن كان وفدها يرحب

دراسية في الصين، بالإضافة إلى تدريب ٥٠٠ ٠٠٠ موظف تقني. وستقدم أيضا الدعم إلى ١٠٠ مدرسة ومشروع للتدريب المهني، وتنفذ ١٠٠ من مشاريع "الحرم المدرسي السعيد" لزيادة معدلات التحاق الفتيات بالمدارس. وعلاوة على ذلك، ستدعو الصين ٣٠ ٠٠٠ امرأة من البلدان النامية إلى المشاركة في برامج تدريبية تنظم في الصين، وستزود ١٠٠ ٠٠٠ امرأة بتدريب يوفر في موقع العمل بالبلدان النامية. وقالت إن الصين تطلب إلى المقرر الخاص أن يصف تدابير محددة يمكن أن تدفع الحق في التعليم قدما بدرجة أكبر.

١٤ - وقال السيد سيبيدا أوفانيانوس (المكسيك) إن عملية إصلاح التعليم التي نفذها بلده في عام ٢٠١٣ قد أكدت مجددا على الطابع المجاني والعام والعلمي للتعليم في المكسيك. كما أن قانون التعليم العام قد أكد من جديد التزام الدولة بتوفير تعليم جيد المستوى، ونظم كذلك توفير التعليم الخاص. وضمنا لوضع إطار تنظيمي مناسب في هذا الصدد، سأل المقرر الخاص عن المبادئ التوجيهية التي يتعين الاهتمام بها لدى رصد معايير إسهامات القطاع الخاص في مجال التعليم. وقال إنه مهتم أيضا بأن يتعرف على أمثلة ناجحة لآليات رصد الشراكات بين القطاعين العام والخاص. وأخيرا سأل، فيما يخص المسألة والجزاءات، عن المعايير التي يمكن تطبيقها لضمان أن يكون التشريع متفقا مع التوصيات الواردة في التقرير.

١٥ - وقالت السيدة موتشو (المغرب) إن حكومتها قد اعتمدت ميثاقا وطنيا للتعليم والتدريب ينظم توفير التعليم من جانب القطاع الخاص، ويضمن الامتثال التام للسياسات العامة ذات الصلة. ويعد التعليم الخاص جزءا لا يتجزأ من النظام التعليمي في المغرب، ويتشارك القطاع الخاص مع الدولة من أجل توسيع فرص الالتحاق بالتعليم الجيد

١٠ - وقالت السيدة أنيشينا (الاتحاد الروسي) إن وفدها يوافق على أن جودة التعليم مسؤولية تتحملها الدول بالدرجة الأولى. وينبغي أن تتفق الأنشطة التي تضطلع بها الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال التعليم مع المعايير التي تضعها الدولة، على الرغم من أن هذه الشراكات تحدوها المصالح المالية في كثير من الأحيان على مستوى الممارسة العملية. وبمقدور الشراكات بين القطاعين العام والخاص أن تركز أيضا على توفير الخدمات، بدلا من التركيز على العملية التعليمية، وهو نهج كثيرا ما اتبع في التعليم الثانوي بالاتحاد الروسي. وطلبت إلى المقرر الخاص أن يواصل بحوثه بشأن الاستعانة بالشراكات بين القطاعين العام والخاص في التعليم الثانوي والجامعي المتخصص.

١١ - وطلبت السيدة غارسيا غوتيريس (كوستاريكا) إلى المقرر الخاص أن يبين بقدر أوفى ما الذي تستطيع الدول أن تفعله لضمان إشراف أكثر فعالية على الشراكات بين القطاعين العام والخاص، مع مراعاة مسؤوليتها عن توفير تعليم سهل المنال وعالي الجودة.

١٢ - وقالت السيدة لي شوانغ (الصين) إن التعليم، الذي يعد مسؤولية منوطة بالدولة في المقام الأول، هو أساس التنمية الطويلة الأجل. وقد علقت الصين دوما أهمية على التعليم، وبذلت جهودا كبيرة من أجل تشجيعه وحمايته. وأنفقت حكومتها أكثر من ٤ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي على التعليم بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٤، وتبحث عن سبل إضافية لزيادة الاستثمار في مجال التعليم.

١٣ - وما برحت الصين تدعم بصورة ثابتة البلدان النامية في مجال تشجيع وحماية الحق في التعليم. فالصين تخطط لإنشاء أكاديمية لتنمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وستوفر أيضا للبلدان النامية الأخرى خلال السنوات الخمس المقبلة ١٢٠ ٠٠٠ فرصة تدريبية و ١٥٠ ٠٠٠ منحة

أنها ترى أن الحكومات ينبغي ألا تتصل من مسؤوليتها الرئيسية عن ضمان الحق في التعليم. فهي إن فعلت تكون قد سمحت لشركات تسعى للربح بتوجيه البرامج التعليمية بطرق لا تعد بالضرورة نافعة للطلاب والمجتمع.

١٩ - وقال السيد سينغ (المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم)، في معرض رده على الأسئلة، إن الأمر يقتضي وضع إطار تنظيمي لتقييم كل جوانب الشراكات بين القطاعين العام والخاص في سياق التعليم. ومن شأن وضع إطار جيد أن يضمن أن تكون هذه الاتفاقات شفافة وأن تنفذ تنفيذا سليما وألا تنطوي على تهرب مالي. وينبغي للحكومات، في بيئة يُترك فيها حتى المحتوى التعليمي لتقدير الجهات الخاصة الموفرة للتعليم، أن تضمن تقييد الجهات الخاصة المساهمة بالتزاماتها إزاء الحكومة والمجتمع الدولي. وينبغي أن يكون الاستثمار الخاص مكملا للجهود الحكومية، وألا يدفع الحكومات إلى تقليل استثمارها في التعليم. وبدلا من تزويد الطلاب بقسائم للانتظام في مرافق التعليم الخاصة، ينبغي أن تعتمد الحكومات نفسها على توفير تعليم جيد المستوى، ومن ثم إلى استعادة الثقة بالتعليم العام.

٢٠ - وأشار إلى أن هناك عددا من المنظمات الخيرية التي تهتم بالإسهام في قضية التعليم أكثر من اهتمامها بتحقيق الأرباح. والتعليم ليس مسؤولية منوطة بالدولة وحدها؛ فهو مسؤولية اجتماعية والتزام معنوي للجميع. ولذا فإن من الضروري تشجيع الممارسات التي تُشرك جميع أصحاب المصلحة في إطار الأهداف الشاملة للدولة. وينبغي تبادل الخبرات الجيدة. ومن ذلك مثلا أن سغافورة لديها نظام عالي الجودة للتعليم، بما في ذلك التعليم الخاص، ويستند هذا النظام إلى الإدارة الجيدة للتعليم. فهذا البلد لديه في مجال التعليم تشريع صارم لا يسمح بتعيين معلمين غير مؤهلين، وتُطبق المسؤولية الجنائية في حالات عدم الامتثال لتشريع

المستوى. ويستهدف مشروع الرؤية الاستراتيجية لإصلاح المدارس للفترة ٢٠١٥ إلى ٢٠٣٠ تعزيز النظام التعليمي، وضمان تكافؤ الفرص التعليمية للمواطنين جميعا.

١٦ - وقالت السيدة الريمحي (قطر) إن بلدها قد اتخذ عدة مبادرات لدعم التعليم، من بينها مبادرة "عَلِّم طفلا"، وإنشاء صندوق التعليم والتطوير المهني لللاجئين والمشردين السوريين. وستستضيف قطر أيضا مؤتمر القمة العالمي للابتكار في التعليم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. ويود وفدها أن يعرف ما إذا كان المقرر الخاص يعتزم إجراء استعراض شامل لإعمال حق الشباب والأطفال المتضررين بالتراعات واللاجئين والمشردين في التعليم، وحمايتهم من أذى المتطرفين.

١٧ - وقالت السيدة ريدينها (البرتغال) إن البرتغال تواصل تشجيع الحق في التعليم على المستوى الدولي بطرق ملموسة تماما، منها الدأب على تقديم القرارات ذات الصلة واستضافة الأحداث. وسألت المقرر الخاص عن كيفية قيام الدول بوضع استراتيجيات تشجع نزع الطابع السلبي عن التعليم على المستوى الوطني. وفي سياق البروتوكول الاختياري للعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي ينص على إجراء يتعلق بالبلاغات، أوضحت أنها مهتمة بمعرفة توقعاته بشأن مساءلة الجهات الخاصة التي توفر التعليم، إن كانت الدول هي التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان تزويد الجميع بالتعليم الجيد والشامل. وأخيرا سألت عن خير سبيل تستطيع به الدول أن تستحدث آليات للإشراف والرصد ضمانا لاستيفاء المعايير.

١٨ - وقال السيد أسبوعي (جمهورية إيران الإسلامية) إن رأس المال البشري عنصر هام للنمو الاقتصادي ووسيلة فعالة للحد من عدم المساواة والفقر المدقع. وتعترف جمهورية إيران الإسلامية بدور القطاع الخاص في تشجيع التعليم، غير

لتجنب مزيد من التصعيد، وللحد من التوترات بشأن المواقع المقدسة في القدس.

٢٤ - وقال إن شواغل جادة تثور إزاء إفراط قوات الأمن الإسرائيلية في استخدام القوة، بما في ذلك ضد الأطفال وعند القبض على المهاجمين المشتبه فيهم. ولئن كان لا يصح تبرير الجرائم العنيفة التي يرتكبها أفراد ضد مواطنين إسرائيليين، فإن التدابير التي تعتمد عليها إسرائيل يجب أن تتفق مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأوضح أن قلقاً بالغاً يساوره إزاء العقاب الجماعي المفروض على الفلسطينيين، بما في ذلك عمليات الهدم العقابي للمنازل، وتأثير القيود الواسعة النطاق على التنقل التي فرضت مؤخراً في القدس الشرقية على الفلسطينيين العاديين. وما أن يستعيد الفلسطينيون والإسرائيليون الهدوء النسبي، يجب أن تُحل القضايا الجذرية للتراع. فبغير حل سلمي للتراع واحترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والمساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد السكان الفلسطينيين المشمولين بالحماية الذين يعيشون في ظل الاحتلال الإسرائيلي، ستُفقد مزيد من الأرواح.

٢٥ - ولما كانت إسرائيل لم تُرد رداً رسمياً على طلبه بدخول الأراضي الفلسطينية المحتلة، فقد اضطلع ببعثته الثانية إلى المنطقة في عمان التي التقى فيها مع ممثلين للمجتمع المدني، وممثلي الأمم المتحدة، ومسؤولين فلسطينيين، وفلسطينيين يعيشون في ظل الاحتلال الإسرائيلي. ومما يؤسف له أن تقريره قد أكد استمرار الممارسات والسياسات الإسرائيلية التي ارتبطت على مدى سنوات بارتكاب انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في حق الفلسطينيين. وكان الإخلاء القسري والترحيل القسري من بين الآثار المستمرة لتوسع المستوطنات في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. وتعزى مظاهر

الدولة ذي الصلة. وقال إنه رأى في زيارته القطرية أن الحكومات لا تنفذ بصورة كاملة في أحيان كثيرة التشريع القائم في هذا الصدد، ولا تُجري عمليات تفتيشية. وعلى الرغم من أن الاستعانة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في ذلك المجال تثير الإعجاب، فإن عدد التجاوزات في ذلك القطاع يدفعه إلى استنتاج أن الحكومات ينبغي أن تضمن في المقام الأول الامتثال لأهداف التعليم.

٢١ - وليس بمقدور كل الدول أن تتبع نموذج النرويج المتمثل في تزويد الجميع بتعليم عالٍ مجاني، ولكن ينبغي لها أن تسعى إلى التقدم تدريجياً صوب أعمال الحق في التعليم. ورداً على الاستفسار الموجه من ممثل النرويج، أفاد بأن تقريره تضمن إشارات إلى الجهود المبذولة من أجل تشجيع تعليم النساء والفتيات المهمشات. وقد اطلع على طائفة متنوعة من التدابير أثناء زيارته القطرية.

٢٢ - وتعد المبادرة التي نفذتها البرازيل وروسيا والهند والصين، والتي تبادلت في إطارها خبراتها بشأن تنظيم التعليم المخصص، نموذجاً جيداً للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأخيراً، من المهم أن يقوم المعلمون والآباء وأصحاب المصلحة الآخرون بإطلاع لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الحالات التي يُنتهك فيها الحق في التعليم.

٢٣ - وتولى السيد ويبسونو (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧)، عرض تقريره (A/70/392) فقال إن حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة آخذتان في التفاقم. وقد تصاعد العنف في شهر تشرين الأول/أكتوبر إزاء خلفية الممارسات والسياسات الإسرائيلية السائدة في الضفة الغربية، بما فيها القدس، وفي غزة. ودعا إلى التحلي بالهدوء وضبط النفس، وإلى بذل قصارى الجهد

٢٨ - وأشار إلى أنه قد اضطلع ببعثته متوقعا أن يتمكن من زيارة الأراضي الفلسطينية المحتلة، استنادا إلى التأكيدات التي تلقاها في حزيران/يونيه ٢٠١٤. وهدفه الوحيد من ذلك هو الإبلاغ بشكل مستقل عن حالة حقوق الإنسان هناك والإسهام في إيجاد تحسن إيجابي في التراجع.

٢٩ - وهو يشدد في هذا السياق على أن من واجب كل دولة عضو أن تتعاون مع المكلف بولاية من قبل الأمم المتحدة. وفي حين أن دولة فلسطين قد تعاونت تعاوننا كاملا، فإن إسرائيل لم ترد رسميا على طلباته المتعددة بالدخول، وحرمة في الواقع من الدخول. وأوضح أنه سعى إلى إقامة علاقات مع كل من إسرائيل وفلسطين، وقد شاركت إسرائيل في حوار لكن من غير المقبول أن يُحرم خبير مستقل معين من الدخول وهو يسعى إلى أداء ولاية أنشطتها به الأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن دخول الأراضي الفلسطينية المحتلة ما زال متعذرا، فإنه لن يقبل بهذا الوضع إلى ما لا نهاية. وقد جدد في شهر تشرين الأول/أكتوبر طلباته المتكررة بالدخول، موضحا أنه يرغب في الزيارة قبل نهاية عام ٢٠١٥.

٣٠ - وأشار أخيرا إلى أن الآراء تتوافق بوجه عام، كما تشهد على ذلك القرارات العديدة التي اتخذتها الأمم المتحدة، على أن الحالة في الأراضي الفلسطينية لا تطاق وتنطوي على ازدياد مستمر للقانون الدولي ولحقوق الإنسان. ويجب التصدي لدورة انتهاكات القانون الدولي وتصاعد العنف من خلال التمسك بالامتنال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٣١ - وقالت السيدة رشيد (المراقبة عن دولة فلسطين) إن حكومتها دعت المقرر الخاص لزيارة الأراضي الفلسطينية المحتلة ليرى أزمة المياه بنفسه. وتواصل إسرائيل استخدام المياه كسلاح ضد السكان الخاضعين للاحتلال، وقد دمرت عن

أخرى لحرمان الفلسطينيين من حقوق الإنسان إلى عدم كفاية إمدادات المياه بسبب التمييز في توزيعها، والتلوث الناشئ عن المستوطنات بسبب عدم معالجة مياه الصرف الصحي، والعقبات التي تعترض الحصول على الخدمات الصحية، والقيود المفروضة على حرية التنقل، والعنف الذي يمارسه المستوطنون. كما نجمت انتهاكات حقوق الإنسان أيضا عن إفراط قوات الأمن الإسرائيلية في استخدام القوة، وقال إن القلق يساوره إزاء احتجاز الأطفال الفلسطينيين بطريقة معاملتهم.

٢٦ - وقد تأثر كل جانب من حياة الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل تلك الظروف، مما أوجد ضغطا تراكميا وقسريا على الرحيل، وخاصة في المناطق التي شيدت بها مستوطنات في مخالفة للقانون الدولي. ولم تتمكن غزة من التعافي من العملية العسكرية الإسرائيلية التي شنت في عام ٢٠١٤ بسبب الآثار الناجمة عن استمرار الحصار، وثمة حاجة ماسة إلى المساءلة عن الانتهاكات التي يتعرض لها السكان هناك. وعلى الرغم من اتخاذ بعض الخطوات المحلية صوب إجراء تحقيق في إسرائيل، فإن المساءلة الجادة تظل أملا بعيد المنال. وقد أطلعت لجنة الأمم المتحدة المستقلة للتحقيق في نزاع غزة لعام ٢٠١٤ على ادعاءات ذات مصداقية بشأن جرائم حرب ارتكبتها الجانبان كلاهما.

٢٧ - وقال إن القلق ما زال يساوره إزاء اضطراب الأحوال في غزة، ويشمل ذلك دمار البنية التحتية والمساكن، والتصاعد الحاد للبطالة، وتقييد الوصول إلى الخدمات الصحية. ويتعافى الناس من الجراح البدنية والصدمات النفسية وسط حالة إنسانية أليمة يُحرمون فيها من طائفة من الحقوق الإنسانية. ومن الواضح أنه يجب رفع الحصار الإسرائيلي لإتاحة الفرصة لإعادة الإعمار وتحقيق الانتعاش بشكل جاد.

ضد سكان عزل أسرى، فإن دولة فلسطين تحت المقرر الخاص على استكشاف كل السبل الممكنة للحصول على تعاون إسرائيل.

٣٤ - وقال السيد دي أغويار باتريوتا (البرازيل) إن وفده يساوره القلق بوجه خاص إزاء تصريح المقرر الخاص بأن تأثير المستوطنات على الاستمرارية الإقليمية للأرض الفلسطينية المحتلة وعلى البيئة والموارد الطبيعية قد يتعذر عكس اتجاهه. وأوضح أن أي عمل من أعمال العنف غير مقبول، وأن الانتقام لن يخفف من حدة التوترات الكامنة وراء التصاعد الراهن للعنف. ويجب أن تُستأنف على وجه العجلة محادثات سلام مضمونية بين إسرائيل وفلسطين، بغية إنشاء دولة فلسطينية ذات سيادة تتوافر لها مقومات البقاء الاقتصادي والاستمرارية الإقليمية، جنباً إلى جنب مع إسرائيل داخل حدود ما قبل عام ١٩٦٧. وقال إن التقاعس عن إنهاء الاحتلال لن يؤدي إلا إلى حلقة مفرغة من انتهاكات حقوق الإنسان والدمار. وقال إنه يلاحظ مع الانزعاج أن ١٠٠ ٠٠٠ فلسطيني في غزة قد شردوا منذ عام ٢٠١٤ وأن التعهدات بإعادة الإعمار لم يتم الوفاء بها حتى الآن، وأكد على ضرورة عدم السماح بأن يتواصل تراجع المكاسب الإنمائية في فلسطين. وطلب إلى المقرر الخاص أن يناقش المساهمات التي يمكن أن يقدمها مجلس حقوق الإنسان لكبح تصاعد العنف في إسرائيل وفلسطين.

٣٥ - وقال السيد ستوراشي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي) إن الاتحاد الأوروبي يقدر نية المقرر الخاص، على الرغم من القيود التي تكتنف ولايته، بالإبلاغ بصورة مستقلة وموضوعية، واستمرار التزامه بالحوار الثنائي مع إسرائيل. ويواصل الاتحاد الأوروبي حث إسرائيل على استئناف التعاون الكامل مع مجلس حقوق الإنسان والمكلفين بإجراءاته الخاصة والسماح لهم بالدخول إلى إسرائيل والأراضي الفلسطينية

عمد البنية التحتية للمياه والصرف الصحي في غزة أثناء الحروب التي شنتها في عام ٢٠٠٨ وعام ٢٠١٠ وعام ٢٠١٤، فبات ما يزيد على ٩٠ في المائة من المياه يعتبر غير صالح للاستهلاك الآدمي، وباتت البنية التحتية للصرف الصحي على شفا الانهيار. وقد أفاد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بأن قطاع غزة لن يصبح صالحاً لأن يُعاش به في غضون السنوات الخمس المقبلة.

٣٢ - وانخفض نصيب الفرد من استهلاك المياه في بعض التجمعات الفلسطينية بالضفة الغربية إلى ما لا يتجاوز ٢٠ لتراً، أي خمس المقدار اليومي الذي توصي به منظمة الصحة العالمية. وأوضحت أن وفدها يتطلع إلى تلقي مزيد من المعلومات عن الحالة المؤلمة التي يعاني منها الفلسطينيون فيما يخص فرص الوصول إلى مرافق المياه والصرف الصحي، وعن مدى إسهام المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية ومستوطناتها غير الشرعيين في الأزمة، وعن العواقب البيئية المناوئة، وعن كيفية مواجهة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لهذه المسألة. وتساءلت أيضاً عن الطريقة التي ينبغي أن يتصدى بها المجتمع الدولي لثقافة الإفلات من العقاب السائدة في صفوف قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين المسلحين الذين يواصلون إرهاب الفلسطينيين وقتلهم دون خشية من عقاب.

٣٣ - وقالت إن وفدها يؤسفهم عدم تعاون إسرائيل مع ولاية المقرر الخاص - في انتهاك لاتفاقاتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة - ورفضها مؤخرًا السماح لمنظمات فلسطينية غير حكومية بالسفر إلى الأردن للإدلاء بشهادتهما. وأشار وفدها إلى المادتين ١٠٤ و ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، وشدد على أن إسرائيل ملتزمة، بوصفها دولة عضواً، بأن تتعاون مع المنظمة. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها إسرائيل لمنع آليات حقوق الإنسان من الإبلاغ عن جرائمها

والفلسطينيين. ويظل الاتحاد الأوروبي ملتزماً بالعمل مع الطرفين لتحقيق هذه الغاية، بما في ذلك عن طريق تشجيع الاتفاق على خطوات جوهرية لتحسين الحالة.

٣٧ - وقال السيد مينيلي (جنوب أفريقيا) إن وفده قد احتفل برفع العلم الفلسطيني في مقر الأمم المتحدة، بينما يظل شعب فلسطين يعاني من ظروف الاحتلال التي لا تطاق. وتشكل الانتهاكات الواردة في تقارير المقرر الخاص اتهاماً للضمير الجماعي للمنظمة، في ضوء غياب تحرك هام صوب حل دائم ومستدام للأزمة التي استطال أجلها بعد سنوات كثيرة. كما تشهد التقارير على ازدراء إسرائيل السافر للقانون الدولي. وتدين جنوب أفريقيا بقوة سياسات الاستيطان الإسرائيلي، وتدعو المجتمع الدولي إلى مضاعفة جهوده لإيجاد حل عادل ودائم وسلمي يستند إلى حدود ما قبل عام ١٩٦٧، وتكون القدس الشرقية بموجبه عاصمة الدولة الفلسطينية.

٣٨ - وقالت السيدة زاهر (ملديف) إن وفدها يشعر بالاستياء إزاء الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ترتكبها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد سلط تقرير المقرر الخاص الضوء على مخالفة السياسات والممارسات الإسرائيلية للقانون الدولي لحقوق الإنسان على مدى سنوات الاحتلال الثماني والأربعين. وتؤيد ملديف بقوة حل الدولتين بوصفه خطوة أساسية صوب صون حقوق الإنسان الخاصة بالفلسطينيين. ويعد عدم المساءلة عن الانتهاكات السابقة التي ترتكبها الدولة القائمة بالاحتلال إشارة مزعجة إلى أن استمرار التقاعس الدولي لن يؤدي إلا إلى مزيد من المظالم. وتساءلت في هذا الصدد عن الطريقة التي يقترحها المقرر الخاص لمساءلة مرتكبي الانتهاكات، وعن الدور المحدد الذي ينبغي أن يؤديه المجتمع الدولي في إنهاء المظالم المرتكبة ضد الشعب الفلسطيني. وتساءلت عن كيفية

المحتلة. ويجب أن تتمثل الأولوية المباشرة في التصدي للحالة الإنسانية والاجتماعية الاقتصادية الأليمة التي تسود قطاع غزة في أعقاب الأعمال القتالية لعام ٢٠١٤. ويجب إحداث تغيير أساسي في الحالة السياسية والأمنية والاقتصادية في غزة، بما في ذلك إنهاء إغلاق المعابر وفتحها بالكامل، إلى جانب معالجة الشواغل الأمنية المشروعة لإسرائيل. ويجب أن يلتزم جميع أصحاب المصلحة باللاعنف والسلام، ويجب أن تُولي الفصائل الفلسطينية أعلى درجة من الأولوية للمصالحة وعودة السلطة الفلسطينية إلى غزة. ويجب أن تضطلع السلطة الفلسطينية بمسؤولية أكبر في هذا الصدد وأن تنهض بوظيفتها الحكومية في غزة في جميع المجالات. وعلاوة على ذلك، يعد الامتثال للقانون الدولي الإنساني وللقانون الدولي لحقوق الإنسان من جانب الدول والجهات من غير الدول حجر الزاوية للسلام والأمن في المنطقة.

٣٦ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يعارض بصورة قوية سياسة إسرائيل الاستيطانية والإجراءات التي اتخذتها في هذا السياق بوصفهما غير مشروعتين. بموجب القانون الدولي وعقبة أمام السلام وحل الدولتين. ويدين الاتحاد الأوروبي أيضاً أعمال العنف الفتاكة التي وقعت مؤخراً في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ ويرى أن جميع أعمال الإرهاب تعد غير مقبولة، وينبغي أن يكون رد فعل قوات الأمن تناسيباً. وما برح الاتحاد الأوروبي يعمل على تخفيف حدة التوترات وتجنب مزيد من التصعيد. ويجب على القادة في كلا الجانبين أن يعززوا الهدوء ويشجعوا ضبط النفس ويتجنبوا التصرفات التي يمكن أن تزيد من تأجج التوترات. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي يرحب بالتفاهات التي تم التوصل إليها بين إسرائيل والأردن والسلطة الفلسطينية بشأن المواقع المقدسة في القدس خلال نهاية الأسبوع الماضي، وأكد أن حل الدولتين التفاوضي الذي ينهي الاحتلال ويحقق تطلعات كلا الجانبين هو وحده الكفيل بتحقيق سلام وأمن دائمين للإسرائيليين

في تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية الفلسطينية كي يتسنى الاستناد إليها لدى إقامة الدولة المرتقبة. وما برحت إندونيسيا تسهم من جانبها في تطوير المؤسسات الفلسطينية الوطنية. ويدعو وفده السلطات الإسرائيلية إلى تمكين المقرر الخاص من الدخول بلا عوائق كي يستطيع أن يؤدي ولايته.

٤١ - وقال السيد بوفيدا بريتو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) إن الاحتلال غير القانوني للأراضي الفلسطينية هو السبب الرئيسي لانتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالشعب الفلسطيني. ويستهدف الاحتلال والسياسات التي تنفذها الدولة القائمة به تجزئة التكامل الاجتماعي والإقليمي لفلسطين، ويؤثران على مقومات بقاء فلسطين كدولة، ويحرمان سكانها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم. وتفيد أحدث إحصاءات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية بأن أكثر من ألفي منزل فلسطيني قد تم هدمه، مما حول ساكنيها إلى مشردين في أرضهم.

٤٢ - وتنطوي أعمال إرهاب الدولة وجرائم الحرب التي ترتكبها الدولة القائمة بالاحتلال، في انتهاك واضح للقانون الدولي الإنساني وللقانون الدولي لحقوق الإنسان، على عواقب لا يمكن تجاهلها. بموجب القانون الدولي الجنائي. ويؤيد وفده رفع الحصار غير القانوني على قطاع غزة، ويدعو إلى إنهاء سياسة الاستيطان واحتلال الأراضي الفلسطينية. وتؤيد فنزويلا إنشاء دولة فلسطينية ذات حدود آمنة ومعترف بها دولياً، هي حدود ما قبل عام ١٩٦٧، وتكون عاصمتها هي القدس الشرقية.

٤٣ - وقالت السيدة إسماعيل (المراقبة عن منظمة التعاون الإسلامي) إن قضية فلسطين تشكل ولاية لمنظمة التعاون الإسلامي منذ إنشائها، وما برحت فلسطين تصدر شواغل تلك المنظمة. وأوضحت أن منظمة التعاون الإسلامي تكرر دعواتها إلى رفع الحصار عن غزة، ووقف النشاط

تنفيذ توصيات المقرر الخاص التسع دون إنهاء الاحتلال الإسرائيلي غير المشروع للأراضي الفلسطينية.

٣٩ - وقال السيد ستورار (المملكة المتحدة) إن إسرائيل ينبغي أن تتيح للمقرر الخاص الدخول إلى ذلك البلد وإلى الأراضي الفلسطينية المحتلة في أقرب فرصة ممكنة. وأوضح أن حكومته تدين بقوة العنف المثير للقلق الذي اندلع في الشهر الماضي، وأنها ما برحت تبذل قصارى جهدها لتعزيز الهدوء، وتبحث جميع الأطراف على الامتناع عن العنف. وعلى الرغم من أن إسرائيل تواجه تهديدات أمنية حقيقية تماماً عليها أن تتصدى لها، فإنها ينبغي أن تقوم بذلك بطريقة تناسبية. وترحب المملكة المتحدة بالجهود التي بذلها مؤخرًا وزير خارجية الولايات المتحدة للتشجيع على التوصل إلى اتفاق، وتبحث جميع الأطراف على التعاون على تنفيذه كخطوة أولى صوب إنهاء العنف.

٤٠ - وقال السيد مولياي (إندونيسيا) إن إندونيسيا حكومة وشعباً تتضامن مع الشعب الفلسطيني في ذلك الوقت المأساوي. وأضاف أن الشعب الفلسطيني يحلم بإقامة دولته، لكنه يجد نفسه محاطاً بكابوس الاحتلال الأجنبي والقمع السياسي والحرمان الاقتصادي وانتهاك حقوق الإنسان الخاصة به. ويجب السماح للشعب الفلسطيني بإعادة بناء تجمعاته المحلية، ويجب محاكمة الجناة على جرائم الحرب. ويجب فعل المزيد لوقف العدوان الإسرائيلي وحماية المدنيين الفلسطينيين. ولئن كان مجلس الأمن لم يتمكن من اتخاذ إجراء في هذا الصدد، فإن المجتمع الدولي ينبغي له أن يضغط في سبيل الوقف المستدام لإطلاق النار من أجل كسر دائرة العنف. ويجب تقديم مساعدة سريعة لجهود إعادة الإعمار في غزة. وعلاوة على ذلك، يجب اتخاذ تدابير قانونية لضمان ألا يُفلت مجرمو الحرب الإسرائيليون من العقاب. وأخيراً، ينبغي أن تضطلع المنظمات الدولية والإقليمية بدور أكثر قوة

قادة حماس، فإنها لن تتخلى عن حقها في الوجود في سلام. وستظل إسرائيل ملتزمة بمهدف حل الدولتين. وقد آن الأوان كي يتفاوض القادة الفلسطينيون مع إسرائيل، لأن الكلمات التي يُدلى بها في المنظمات الدولية، وكثير منها متحيز، لن تساعد أحداً، والتعامل مع إسرائيل مباشرة هو السبيل الوحيد لتحقيق الهدف المنشود. وأشار أخيراً إلى أن بلدانا كثيرة قد أعربت، في الجلسة الثانية والثلاثين للجنة (A/C.3/70/SR.32)، عن معارضتها لتحديد ولايات تخص بلدانا بعينها، بصرف النظر عن طبيعة الموضوع. ولكن لم يُبد في هذه الجلسة اعتراضٌ على تقرير ينتقد بلداً بعينه هو إسرائيل، كما لو كان ذلك فيما يبدو أمراً مشروعاً.

٤٦ - وقال السيد توربرغسن (النرويج) إن بلده يؤيد بقوة ولاية المقرر الخاص، ويحث إسرائيل على إظهار تعاونها الكامل. ومن الحتمي التمسك بقواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في جميع الأوقات. وأي انتهاكات محتملة للقانون الدولي من جانب أي طرف يجب التحقيق فيها بصورة سليمة ومستقلة، والمقاضاة عليها عند الاقتضاء، من أجل درء ثقافة الإفلات من العقاب. فلا يمكن بناء سلام دائم إلا على أساس حقوق الإنسان وكرامته. ومما يتسم بأهمية حاسمة أن يتم تلقي المبالغ التي تم التعهد بتقديمها في مؤتمر القاهرة الدولي حول فلسطين: إعادة إعمار غزة، ويجب ضمان الوصول إلى المرافق العامة الأساسية في غزة من خلال إعادة بناء المنازل والبنية التحتية المدنية. وأشار إلى أن النرويج تشجع كلا الطرفين على اتخاذ التدابير اللازمة المفضية إلى حل سياسي تفاوضي للتراع الإسرائيلي الفلسطيني.

٤٧ - وقال السيد حساني نجاد بيركوهي (جمهورية إيران الإسلامية) إن بلده يرحب بتعاون الحكومة الفلسطينية مع المقرر الخاص. وقد تعرض السكان لضرر كبير من جراء

الاستيطاني، وإنهاء العنف الذي يمارسه المستوطنون، ووقف ممارسة الاعتقال الإداري، وإزالة الحواجز المادية والإجرائية كي يتمكن الفلسطينيون في غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، من استعادة سبل كسب عيشهم، والتمتع بحرية التنقل، والحصول على الرعاية الصحية.

٤٤ - ونوهت بأن المقرر الخاص قد أعرب عن القلق إزاء استمرار العنف في الضفة الغربية، وخاصة قتل المدنيين من جانب الجيش الإسرائيلي والمستوطنين المسلحين. وأضافت أن الأطفال الفلسطينيين في الخليل لم يتمكنوا من الذهاب إلى المدارس خلال الأسابيع الثلاثة الماضية بسبب الهجمات العنيفة والحواجز العسكرية الإسرائيلية على الطرق. وتساءلت عما يتعين القيام به لإنهاء تلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وقالت إنه يهملها أن تعرف ما هو التأثير الطويل الأجل لحرمان الفلسطينيين من الحصول على الرعاية الصحية، ولنقص الفصول الدراسية المتاحة للأطفال الفلسطينيين. ففي عام ٢٠١٥، لم يتمكن ١١ ٠٠٠ طفل فلسطيني من الالتحاق بالمدارس بسبب نقص الفصول الدراسية من جراء القيود الإسرائيلية على بناء المدارس في القدس المحتلة.

٤٥ - وقال السيد باركان (إسرائيل) إن تكرار ما سيق في الماضي من أوصاف محرفة بشأن قضايا المياه لن يجعل منها أوصافاً حقيقية. وأشار إلى أن حماس قد دعت مراراً إلى تدمير إسرائيل، ومع ذلك فإن تلك الواقعة لم يُشر إليها أي ممثل من الممثلين المشاركين في الجلسة الحالية، كما لو كان بوسع حماس أن تواصل القيام بذلك بلا نهاية دون عقاب. وقال إن اللجنة قد استمعت إلى قائمة لا تنتهي من الاتهامات الموجهة لإسرائيل، وهي اتهامات ليست بالجديدة ولا بالصحيحة. وعلى الرغم من أن إسرائيل تواجه موجة من الإرهاب ناشئة عن تحريض القادة الفلسطينيين، فمن فيهم

التاريخية ضد الشعب الفلسطيني، والتي عززتها الممارسات الإسرائيلية غير المشروعة على الأرض، الكراهية والاعترا ب والتشدد في المنطقة وخارجها. وأوضح أن وفده يساوره قلق بالغ إزاء تصاعد التوترات مؤخرًا في القدس الشرقية والضفة الغربية من جراء دخول قوات الأمن الإسرائيلية إلى الحرم الشريف، ويدين الاستخدام غير التناسي للقوة من جانب قوات الأمن الإسرائيلية. وأوضح أن الحالة في غزة تبعث على القلق هي الأخرى. فبالإضافة إلى استمرار الحصار منذ ثماني سنوات، شنت خلال السنوات الست الماضية ثلاث عمليات عسكرية إسرائيلية. وأصبحت الظروف الإنسانية مفعجة إلى درجة يمكن أن تجعل غزة، كما يقول مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، غير صالحة لأن يعيش فيها بحلول عام ٢٠٢٠.

٥٢ - وأضاف أن مما يتسم بأهمية قصوى رفع الحصار وكل القيود الأخرى، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩)، لأن تلك الممارسات واستمرار الاحتلال الإسرائيلي يشكلان انتهاكا للقانون الدولي ويعوقان الجهود الرامية إلى إحلال سلام دائم. ويظل من الأمور ذات الأولوية إيجاد حل عادل وشامل ودائم للتراع وإنشاء دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة داخل حدود ما قبل عام ١٩٦٧ تكون عاصمتها القدس الشرقية. وإزاء هذه الخلفية، تساءل عن الأعمال الأخرى التي يمكن أن يقوم بها المجتمع الدولي لمنع انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالفلسطينيين.

٥٣ - وقال السيد ديار خان (باكستان) إن بلده يشعر بخيبة أمل لاستمرار إسرائيل في عرقلة الجهود التي يبذلها المقرر الخاص من أجل أداء ولايته، مما يعد ازدراء للمجتمع الدولي بأسره. فالولاية تتعلق بحقوق الإنسان في أراض محتلة، وتعد من ثم ولاية غير سياسية وغير خلافية، وتحظى بدعم الدول الأعضاء. ويجب على الأمم المتحدة أن تتخذ جميع

سياسات وممارسات الاحتلال، وخاصة التوسع غير القانوني واللاإنساني للمستوطنات، والحصار، والقيود المفروضة على التنقل، والانتهاكات الروتينية لحقوق الإنسان الخاصة بالفلسطينيين. وبغير مساءلة، فإن سياسات وممارسات الاحتلال هذه ستستمر، على الرغم من أنها تخالف القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٤٨ - وقال السيد الباهي (السودان) إن وفده يؤيد ولاية المقرر الخاص، ويدعو المنظمة إلى ممارسة الضغط لإجبار إسرائيل على إنهاء انتهاكات حقوق الإنسان وتمكين المقرر الخاص من زيارة المناطق المتضررة.

٤٩ - وقال السيد العبيدي (العراق) إن العراق يدين الجهود الرامية إلى تقييد قدرة المقرر الخاص على أداء عمله، ويطلب أن تضع إسرائيل حدا لممارساتها القمعية والتعسفية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني. وأوضح أن حكومته تؤكد حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولة مستقلة عاصمتها القدس.

٥٠ - وقال السيد العتوم (الأردن) إن الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الشعب الفلسطيني تتفاقم يوما بعد يوم، وهي انتهاكات تشمل فرض قيود على حرية التنقل والحصول على المياه، وعمليات هدم المنازل. وقد أدان الأردن بصفة ثابتة القبض على الأطفال وسجنهم. ولا يؤدي الإفلات من العقاب إلا إلى تشجيع الجناة على ارتكاب المزيد من الانتهاكات. ويجب بذل جهود لوضع حد لجميع الانتهاكات ودعم حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وتطلعاته المشروعة لأن يعيش بحرية وكرامة.

٥١ - وقال السيد أوغورلوجلو (تركيا) إن الفلسطينيين ما زالوا محرومين من الحق في أن يحيا حياة لائقة يتمتعون فيها بالكرامة والاحترام والحرية. وقد أجمت المظالم

بإقامة دولة فلسطينية مستقلة عاصمتها القدس الشرقية، داخل حدود ما قبل عام ١٩٦٧، وفقا لمبادرة السلام العربية.

٥٦ - وقال السيد ويبسونو (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧)، في معرض رده على الأسئلة، إن محتجزات المياه في غزة قد دمرت كلها تقريبا أثناء النزاع الذي نشب في تموز/يوليه ٢٠١٤، ولم يتم إصلاحها حتى الآن. فأصبح من المتعين شراء المياه المعبأة لأن مياه المضخات لا تصلح للشرب، ولذا فإن من المهم دفع إعادة الإعمار قدما. وفي الضفة الغربية، هناك مشكلة خطيرة تنجم عن عدم التوازن في توزيع المياه؛ إذ يحصل المستوطنون على نحو ٣٥٦ لترا في اليوم، مقابل ١٧ لترا فقط في اليوم للفلسطينيين.

٥٧ - وفيما يتعلق بالصرف الصحي، قال إنه التقى بعدة أفراد، من بينهم عمدة قرية وادي فوكين. وكانت وادي فوكين فيما سبق منطقة خصبة لزراعة الفاكهة والخضر، ولكنها لوثت بمياه المجاري المصرفة من المستوطنة المجاورة. ويتعين معالجة مثل هذه الحالات.

٥٨ - وفيما يتعلق بالأثر الطويل الأجل لنقص فرص الحصول على التعليم، قال إن ذلك يمكن أن يؤثر على نوعية حياة جيل بأسره - جيل "ضائع". والدولة القائمة بالاحتلال مسؤولة عن إتاحة فرص الحصول إلى التعليم، وينبغي أن تُولى العناية لنقص الفصول والمرافق الدراسية. وعلاوة على ذلك، فإن كثيرا من المدارس في غزة قد دمرت ويتعين إعادة بنائها، لأن نقص المدارس يمكن أن يؤدي إلى التطرف. وقد وضع المجتمع الدولي صكوكا كثيرة لمعالجة تلك القضايا، لكن القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان لا يجري احترامهما. ومن شأن الامتثال للقانون الدولي أن يضع حدا لجميع انتهاكات حقوق

التدابير الملائمة لضمان مصداقيتها، وأن تحاسب إسرائيل على جرائم الحرب التي ارتكبتها في القرن الحادي والعشرين. ويجب على إسرائيل، إن لم يكن لديها شيء تخفيه، أن تسمح بدخول المقرر الخاص. ويجب على المجتمع الدولي أن يظل على وعي تام بأن أي محاولات لاستخدام الإرهاب لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان تستحق الإدانة شأنها شأن الإرهاب نفسه.

٥٤ - وقال السيد باعمر (عمان) إن رفع علم فلسطين كدول مراقبة لدى مقر الأمم المتحدة خطوة رمزية تُذكر المجتمع الدولي بمأساة الشعب الفلسطيني وتطلعه إلى بلوغ حقوقه المشروعة. وأوضح أن حكومته تدين الانتهاكات اليومية التي ترتكبها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني وتدعو الأمم المتحدة والدول الراحية للحوار إلى مضاعفة جهودها لتحقيق هدف الدولتين المستقلتين اللتين تعيشان جنبا إلى جنب في سلام.

٥٥ - وقال السيد ربيع (المغرب) إن الملك محمد السادس عاهل المغرب قد نبه مرارا، بصفته رئيس لجنة القدس، إلى خطورة الحالة في فلسطين، حيث تتواصل عمليات قتل المدنيين الأبرياء، وهدم المنازل، والتهويد المنهجي للقدس. وأشار إلى أن اعتداءات غير مقبولة قد وقعت، في مخالفة للقانون الدولي، وأن هذه الاعتداءات قد سببت استياء المسلمين في جميع أنحاء العالم. وفي الوقت نفسه، تواصل السلطات الإسرائيلية جهودها الرامية إلى تغيير المركز القانوني للمدينة المقدسة. وينبغي ألا يُتخذ أي إجراء انفرادي يتعلق بالمعالم الإسلامية في المدينة المقدسة. ويجب على المجتمع الدولي أن يضع حدا لتلك الأعمال الاستفزازية ويكبح النشاط الاستيطاني، فهوذا بمسؤوليته إزاء الشعب الفلسطيني. وتشكل العودة إلى طاولة المفاوضات بحسن نية السبيل الوحيد لحل قضية فلسطين. وأوضح أن حكومته تظل ملتزمة

القانوني من المسألة، وبمعمونة فريق استشاري مؤلف من خبراء دوليين. وقد تلقى بالفعل عدة ردود على الطلب الذي التمس فيه تقديم مساهمات كتابية. وشجع الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية للأدلة الجنائية والمنظمات غير الحكومية على المشاركة في الجولة الثانية للمشاورات العامة، ولا سيما في المناقشات المتعلقة بأفضل السبل لتحديث الدليل.

٦٢ - وأشار إلى أن جميع الدول تتحمل التزاما سلبيا بآلا تتعاون في تطبيق عقوبة الإعدام في دول أخرى على أشخاص يحملون أي جنسية، إن كانت هذه العقوبة غير مقبولة على أراضيها هي. وينبغي لها أن تضمن ألا يخضع مواطنوها لعقوبة الإعدام في الخارج بطريقة تكون غير مقبولة بموجب قانونها المحلي. ولذا ينبغي للدول التي ألغت عقوبة الإعدام أن توفر مساعدة قنصلية لمنع فرض عقوبة الإعدام على مواطنيها، في حين ينبغي للدول التي تحتفظ بهذه العقوبة أن توفر مساعدة قنصلية لضمان ألا تُطبق عقوبة الإعدام بطريقة تنتهك المعايير الدولية.

٦٣ - ورحبت السيدة تشامبا (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي) بالجهود التي يبذلها المقرر الخاص لتحديث الدليل، وسألت عن المسائل الرئيسية التي تمت مناقشتها حتى الآن في سياق تلك العملية. وأشارت إلى أن الاتحاد الأوروبي يعارض بقوة تطبيق عقوبة الإعدام. ولما كانت الضمانات الدولية المتعلقة بعقوبة الإعدام يجب احترامها ريثما يتم إلغاء هذه العقوبة، تساءلت عما يجب أن تفعله الدول التي تحتفظ بعقوبة الإعدام لضمان أن يكون موظفوها المعنيون بإنفاذ القانون على وعي تام بالحقوق في المساعدة القنصلية. واختتمت كلمتها بدعوة جميع الدول إلى التعاون مع المقرر الخاص، بما في ذلك بقبول طلبات الزيارة.

٦٤ - وقال السيد باسكييه (سويسرا) إن علم الأدلة الجنائية يساعد الدول على الامتثال لالتزامها بالتحقيق في

الإنسان. وقد أصدرت محكمة العدل الدولية فتوى تنص على وجوب احترام حق الفلسطينيين في التعليم.

٥٩ - وردا على تعليقات ممثل إسرائيل، قال إنه درج دوما على إرسال نسخة مسبقة من تقريره إلى البلد المعني، من باب اللياقة، وإنه مستعد لتلقي أي معلومات يمكن أن تصحح أوجه عدم الدقة. وأوضح أنه لم يتلق ردا من إسرائيل في هذا الصدد. وشجع إسرائيل على التعاون مع ولايته لأنها غير موجهة ضد إسرائيل، بل تسعى إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٦٠ - وأشار أخيرا إلى أنه على الرغم من تواصل إعادة الإعمار، فإن الحالة تظل وخيمة في غزة نتيجة ما شهدته عام ٢٠١٤ من تدمير غير مسبوق، ووقوع عدد مرتفع من الخسائر في الأرواح ومن الإصابات. ويحتاج الناس في غزة إلى مساكن، ومياه نقية، وكهرباء، وفرص عمل، ومصادر دخل، والوصول إلى الخدمات الصحية المناسبة. وقال إنه يود أن تسهم الأمم المتحدة في نيويورك في معالجة تلك الحالة.

٦١ - وتولى السيد هايتر (المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا)، عرض تقريره (A/70/304) فقال إن حماية الحق في الحياة ينطوي على عنصرين هما: منع الحرمان التعسفي من الحياة، وضمان المساءلة في حالة وقوع هذا الحرمان. ومن واجب الدول، بمقتضى كل من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، أن تحقق في المزارع بوقوع انتهاكات للحق في الحياة. وأوضح أنه استهل عملية تحديث الدليل المتعلق بعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة والتحقيق فيها بصورة فعالة لعام ١٩٩١، كي يصبح هذا الدليل معبرا عن التطورات التقنية والقانونية التي حدثت منذ إصداره، وذلك بمساعدة فريقين عاملين يُعنيان بجانب الأدلة الجنائية وبالجانب

القضاء على جميع أشكال العمل غير القانوني التي تقوم بها الجهات الحكومية، وخاصة عمليات القتل خارج نطاق القضاء، لأن أشكال العمل هذه تُمارَس، من خلال تفويضها النظام الدولي القائم على القواعد وتدميرها إيمان المواطنين بالنظم القضائية الوطنية، تأثيرا ضارا للغاية على حقوق الإنسان والأمن. وتساءل عن الإطار الزمني المحتمل لوقف القتل خارج نطاق القضاء على الصعيد العالمي.

٦٧ - وسألت السيدة نيشر (ليختنشتاين) عن النسبة المئوية لعمليات الإعدام المنفذة على الصعيد العالمي التي لا تتفق مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ومع ضمانات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بحقوق من يواجهون عقوبة الإعدام. وطلبت أيضا إلى المقرر الخاص أن يناقش ضرورة إصدار أحكام فردية، وهو أمر أثاره المكلفون السابقون بالولاية. وأشارت إلى تقرير المقرر الخاص لعام ٢٠١٣ المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان الذي ركز على الروبوتات المستقلة القاتلة (A/HRC/23/47)، وسألته عن الطريقة التي يعتزم أن يتناول بها تلك القضية من منظور حقوق الإنسان في المستقبل.

٦٨ - وقال السيد أديوي (نيجيريا) إن المسألة تؤدي دورا مركزيا في منع عمليات الإعدام التعسفية. وبالنظر إلى الاختلافات في القدرات التقنية للدول في مجال الأدلة الجنائية، ينبغي بناء قدرات البلدان النامية في هذا المجال لمساعدتها على تعزيز نظم العدالة الخاصة بها. وينبغي أن تغطي عملية تحديث الدليل بدعم جميع الدول الأعضاء. ومن المؤسف أن يظل العاملون المهاجرون، ولا سيما من ينتمون منهم إلى أفريقيا وآسيا، متضررين بشكل غير تناسبي عندما يواجهون عقوبة الإعدام في الخارج.

٦٩ - وبالنظر إلى حق جميع الدول غير القابل للتصرف في إنشاء نظم عدالة تتفق مع أولوياتها الوطنية. بمنأى عن تدخل

انتهاكات الحق في الحياة ومعاقبة المسؤولين عنها. ويرحب وفده، في ضوء معارضة سويسرا القوية لعقوبة الإعدام، بتركيز التقرير على الصلات بين الحق في الحياة وحقوق الإنسان الأخرى، بما فيها الحق في عدم التمييز. وثمة عدد من مسائل حقوق الإنسان التي يتعين دراستها فيما يخص تطبيق عقوبة الإعدام على المواطنين الأجانب، بما في ذلك الحق في عدم التمييز. وفي هذا الصدد، سأل المقرر الخاص عما إذا كان بالوسع التغلب على التطبيق التمييزي لعقوبة الإعدام دون معالجة التمييز البنيوي ضد المواطنين الأجانب، وخاصة فيما يتعلق بإقامة العدل. ولما كانت سويسرا تؤيد الرأي القائل بأن تطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم المرتبطة بالمخدرات أمر غير شرعي، فإنه مهتم أيضا بمعرفة ما إذا كان المقرر الخاص يعتزم إيلاء أولوية للعمل مع الدول التي تطبق عقوبة الإعدام على تلك الجرائم.

٦٥ - ورحب السيد توربرغسن (النرويج) بتأكيد التقرير على واجب الدول في أن تحقق في الانتهاكات المشتبه في ارتكابها فيما يخص الحق في الحياة، وتساءل عن كيفية إسهام آليات حقوق الإنسان في ضمان إجراء تحقيقات شاملة، وعن الدور الذي تستطيع أن تؤديه في تلك التحقيقات قدرات الأدلة الجنائية المنشأة بصورة سليمة. وأوضح أن النرويج تشجع المقرر الخاص على إيلاء عناية خاصة لعنصر ولايته الذي يتعلق بتطبيق عقوبة الإعدام بوصفها إعدامًا تعسفيا، وبوصفها من ثم انتهاكا للحق في الحياة.

٦٦ - وقال السيد ستورار (المملكة المتحدة)، في معرض دعوته جميع الدول إلى دعم ولاية المقرر الخاص، إن الإجراء المفضي إلى الموت ليس له مكان في نظم العدالة. وإعدام السجناء الذين تحتجزهم الدول يقوض الاعتقاد الجوهري في كرامة الإنسان، ولا يعود بنفع من حيث تشكيله رادعا إيجابيا أو من حيث ضمانه للسلامة العامة. ودعا الدول إلى

٧١ - وقال السيد جبار (العراق) إنه يود أن يعرف الإطار القانوني الذي يمكن أن يُطبق على النزاع بين دولة وكيان إرهابي، وما إذا كان بالوسع إجبار هذا الكيان على التقيد بالقانون الدولي الإنساني. وفيما يتعلق بما ذكره المقرر الخاص في تقريره من ضمان عملية تحقيق ومحاكمة عادلة للمواطنين الأجانب، لاحظ أن كثيرا من الأجانب الذين سافروا إلى العراق لم يقوموا بذلك لكسب سبيل للعيش، بل لقتل أناس أبرياء. وقد نفذ تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام إعداما جماعيا لمواطنين عراقيين بلغ عددهم ١٧٠٠ مواطن في مذبحة معسكر سبايكر في حزيران/يونيه ٢٠١٤. وأوضح أن القضاء العراقي ملتزم، على الرغم من الطابع الشنيع للجريمة، بمحاكمة الجناة محاكمة عادلة.

٧٢ - وقال السيد هايتر (المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا) إن التنقيحات على الدليل تتعلق بمسائل الأدلة الجنائية وبالمسائل القانونية. وأضاف أن من بين مظاهر التقدم التي تحققت في علم الأدلة الجنائية منذ إصدار الدليل الإثبات المستند إلى الحمض النووي والصور الرقمية. أما المسائل القانونية التي سُنِّطَ فيها فتشمل متطلبات التحقيق السليم، والعبثات الموجبة للتحقيق في تقييم الوقائع وفي التحقيقات الجنائية، ويتضمن ذلك بيان ما إذا كانت العتبة هي نفسها بالنسبة لنوعي التحقيق كليهما أم لا. وينبغي أيضا دراسة التقاطع بين عناصر الأدلة الجنائية والعناصر القانونية للتحقيقات. ومن القضايا الهامة الأخرى الالتزامات في حالات النزاع المسلح، لأن التشريع المتعلق بهذه المسألة يُفسَّر في حالات كثيرة بطريقة غير متسقة أو لم يستكمل وضعه تماما.

٧٣ - وضمنا لتوعية المواطنين الأجانب الذين يواجهون عقوبة الإعدام بحقوقهم في المساعدة القنصلية، ينبغي للدول التي

أي دولة أخرى أو كيان آخر، فمن غير الملائم محاولة إكراه الدول على إلغاء عقوبة الإعدام أو إملاء أنواع الجرائم التي ينبغي أن تطبق هذه العقوبة عليها. وطلب إلى المقرر الخاص أن يتوسع في إيضاح قوله بأن المساعدة القنصلية يمكن أن تقلل ماديا من احتمال فرض عقوبة الإعدام على المواطنين الأجانب، وأن يقترح وسائل لتقديم هذه المساعدة. ولاحظ أن التقرير يركز على مسؤولية الدول عن منع عمليات القتل خارج نطاق القضاء وإلغاء عقوبة الإعدام، ولكنه لم يناقش التزام جميع الأشخاص، بمن فيهم المهاجرون، باحترام قوانين الدولة المضيفة. وأشار في ختام كلمته إلى أن بلده يرحب بزيارة المقرر الخاص لنيجيريا في موعد يتفق عليه الطرفان.

٧٠ - وقال السيد دي أغويار باتريوتا (البرازيل) إن تركيز التقرير على أثر أنشطة الأدلة الجنائية على الحق في الحياة، والالتزامات الدولية للدول فيما يتعلق بذلك الحق، وخاصة حالة المواطنين الأجانب الذين يواجهون عقوبة الإعدام، أمر ملائم يأتي في أوانه المناسب. وأضاف أن تطبيق عقوبة الإعدام في أي ظروف يعد انتهاكا سافرا للحق في الحياة ولمبدأ المعاملة الإنسانية للسجناء. ويجب على الدول التي لم تُلغ عقوبة الإعدام أن تتوخى كل حيلة لمنع انتهاك حق المواطنين الأجانب في عدم التمييز. ودعا كل الدول إلى إلغاء عقوبة الإعدام، أو إلى الامتناع على الأقل عن تطبيق العقوبة على جرائم لا تندرج ضمن الجرائم الأشد خطورة، مما يشكل انتهاكا للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. وأبدى اهتمامه بمعرفة آراء المقرر الخاص بشأن الالتزامات الدولية للدول التي تحتفظ بعقوبة الإعدام إزاء الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية، لأن البرازيل تفهم أن هذه الحالات تقلل من قدرة الجناة على فهم عواقب أفعالهم، وينبغي أن تشكل من ثم سببا كافيا لعدم تطبيق عقوبة الإعدام.

الإعدام إثر محاكمة غير عادلة، وهو أمر متواتر الحدوث، يشكل هو الآخر انتهاكا للحق في الحياة.

٧٧ - وأشار إلى أن استخدام الأسلحة المستقلة لا يعد مسألة تتصل بتزع السلاح فحسب، بل مسألة تتصل أيضا بحقوق الإنسان، بالنظر إلى تزايد تجرد القوة المستخدمة في إنفاذ القانون من الطابع الشخصي، والاستخدام المحتمل لأسلحة مستقلة في أغراض إنفاذ القانون. ولذا فإن من المهم أن تواصل آليات حقوق الإنسان العمل على تلك المسألة.

٧٨ - وأوضح أنه يتطلع إلى زيارة نيجيريا في مطلع عام ٢٠١٦. وفيما يتعلق بمعرفة ما إذا كانت مسألة عقوبة الإعدام تدرج ضمن الولاية القضائية الحصرية لكل دولة، قال إن من المهم ملاحظة أن هناك شواغل دولية مشروعة تتصل بقيود معينة ينبغي فرضها على تطبيق عقوبة الإعدام: إذ يشكل إعدام النساء الحوامل، والقصر، والأشخاص الذين يحاكمون على جرائم لا تدرج ضمن الجرائم الأشد خطرا، على سبيل المثال، انتهاكا للحق في الحياة وفقا لما هو مفهوم بموجب القانون الدولي العرفي والمعاهدات الدولية.

٧٩ - وتنطوي المساعدة القنصلية عادةً على تقديم مساعدة قانونية، مما يكفل أن يفهم المتهمون التهم الموجهة إليهم، ويسر صلتهم بأسرهم. وفيما يتعلق بالإعاقات الذهنية، يشكل إعدام الشخص غير القادر على فهم أفعاله أثناء ارتكاب جريمة، أو الذي فقد قدراته العقلية بعد المحاكمة، انتهاكا للقانون الدولي.

٨٠ - وأشار إلى أن الواجب القاضي بإجراء تحقيق، المعترف به في حالات النزاع المسلح، ينطبق أيضا فيما يبدو على حالات النزاع المسلح غير الدولي، على الأقل فيما يخص جرائم الحرب. وقد يكون هناك أيضا واجب يقضي بإجراء تحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، في نوعي النزاع كليهما. وفيما يتعلق بمحاكمة الأشخاص الذين

توقع عقوبة الإعدام أن توفر تدريباً سليماً لموظفيها القائمين بإنفاذ القانون. وأشار إلى أن برامج الدول المتعلقة بمساعدة المواطنين الذين يواجهون عقوبة الإعدام في الخارج، تسهم أيضا في رفع مستوى وعي الموظفين في الدولة القائمة بالمحاكمة.

٧٤ - وأضاف أن بمقدور آليات حقوق الإنسان ودوائر الأدلة الجنائية أن تسهم في ضمان إجراء تحقيقات سليمة عن طريق بناء القدرات في الدول التي لا تستطيع بعد إجراء تحقيقات سليمة. ومن الأمثلة على ذلك تَوْسُّع اللجان المعنية بالتحقيق التابعة لمجلس حقوق الإنسان في الاستعانة بخبراء الأدلة الجنائية الدوليين الذي يساعد في بناء المعرفة على أرض الواقع.

٧٥ - ومن المؤكد أن عقوبة الإعدام لن تُلغى على الصعيد العالمي في مستقبل قريب، وفقدان أي روح تعسفا مأساة هائلة الأبعاد. غير أن الجهود الرامية إلى إلغاء العقوبة تحقق بعض التأثير. فالحجج القائلة بأن العنف لا يمكن السيطرة عليه أو أنه يتزايد لا أساس لها؛ وأصبح من الثابت جيدا أن عدد الوفيات الناشئة عن العنف قد تناقص بشكل كبير خلال القرون الأربعة الماضية.

٧٦ - وسيكون من الصعب حساب عدد المرات التي طبقت فيها عقوبة الإعدام في انتهاك للمعايير الدولية، لكن نسبة مئوية كبيرة ممن حُكم عليهم بالإعدام قد عوقبوا على جرائم لا تدرج ضمن الجرائم الأشد خطرا. فعقوبة الإعدام قد طبقت في كثير من الأحيان على جرائم تتعلق بالمخدرات، كما أُعدمت بعض الدول أناسا بسبب معتقدات دينية، واقتناعات، وأعمال أخرى مثل الزنا ينبغي ألا تعتبر من الجرائم. ويواجه أحد الأشخاص في الوقت الراهن عقوبة الإعدام للمشاركة في احتجاج. وتطبيق عقوبة

سافروا إلى العراق لارتكاب جرائم، قال إن الأشخاص الذين انتهكوا الحق في الحياة يجب تقديمهم للمحاكمة. وفي حالات إنفاذ القانون، يجب أن تُجرى المحاكمات وفقا للقانون، بينما ينبغي في حالات النزاع المسلح احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

رفعت الجلسة الساعة ١٧:٥٠.